I. نشأة البنوك المركزية

لقد جاءت نشأة البنوك المركزية متأخرة بعض الشيء عن البنوك التجارية التي ظهرت في الدول الأوروبية قبل القرن السابع عشر. ففي بادئ الأمر، كانت البنوك التجارية تقوم بإصدار النقود وقبول الودائع وتقدم القروض. وفي ضوء بساطة وتواضع النشاط الاقتصادي والمالي في تلك الفترة لم تكن هنالك حاجة لوجود هيئة إشرافية تتولى رسم سياسة عامة أو تضع القواعد التنظيمية لعمل البنوك، ولكن إفراط بعض هذه البنوك وتوسعها في إصدار النقود أدى إلى حدوث أزمات مالية انعكست سلبا على الاقتصاد، الأمر الذي استدعى وجود مؤسسة تعنى بتنظيم النشاط المصرفي وتنظيم عملية إصدار النقود للتحكم بعرض النقد.

وأول بنك مركزي أسس في العالم كان في السويد Rilxs Bank في سنة 1668، علما بأن هذا البنك كان بنكا تجاريا تم إنشاؤه في سنة 1656 ثم أعيد تنظيمه في سنة 1668 ليصبح بنك الدولة يتولى تقديم الخدمات المصرفية لها (تلبية الاحتياجات التمويلية للدولة)، ولم ينفرد بإصدار النقود إلا في سنة 1897. أما عملية تطوير وظائف البنك المركزي ومهامه فقد قام بها بنك انجلترا الذي تأسس سنة 1694 بمرسوم ملكي أقره البرلمان لتمويل خزانة المملكة لأغراض حربية وأصبح البنك الوحيد المختص بالإصدار في بريطانيا سنة 1844.

وتوالى ظهور البنوك المركزية في بلقي دول العالم فقد ظهر في فرنسا سنة 1800 ، وقد أسست هولاندا سنة 1814 ، وفي النمسا تم تأسيس البنك المركزي سنة 1817، وتأسس بنك النرويج في عام 1817، وبنك الدنمارك في سنة 1818، وانشأ بنك بلجيكا الوطني في عام 1850، وبنك اسبانيا سنة 1856، وبنك روسيا في عام 1860، وبنك الراين الألماني في سنة 1875، وبنك اليابان في سنة 1882. ثم تأسست البنوك المركزية في باقي البلدان الصناعية تباعا في القرن التاسع عشر بهدف حصر الاصدار النقدي والحفاظ على قيمة العملة من التدهور.

أما في القرن العشرين وعلى الرغم من تأخر الولايات المتحدة الأمريكية في تأسيس بنك مركزي حتى عام سنة 1914. وبالنسبة للدول العربية فإن أول دولة أسست بنكا مركزيا هي دولة العراق، ومصرف لبنان 1964، سلطة عمان البنك المركزي العماني 1974، البنك المركزي لدولة الامارات 1980 حيث صدر القانون ليحل المصرف المركزي محل مجلس النقد لدولة الامارات العربية المتحدة، البنك المركزي الأردني 1962.

II. ماهية البنك المركزي

عرف دي كوك البنوك المركزية بأنها "البنك الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي و المصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، من خلال قيامه بوظائف متعددة، كتقنين العملة، و القيام بإدارة العمليات المالية الخاصة بالحكومة و احتفاظه بالاحتياطات النقدية للبنوك التجارية من خلال إعادة خصم الأوراق التجارية، وقيامه بدور المقرض الأخير للبنوك التجارية، وإنجاز أعمال المقاصة بين البنوك التجارية، والقيام بالتنظيم والتحكم في الائتمان بما يتلاءم ومتطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية".

أما قانون النقد والقرض في الجزائر رقم 10/90 والمؤرخ في 1990/4/14 فيعرف البنك المركزي بأنه "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وله علاقات مع غيره، وهو بذلك يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض، ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية اتجاه الخارج، واستقرار سوق الصرف".

وهناك عدة خصائص تميز البنك المركزي كمؤسسة نقدية عن غيره من المصارف وهذه الخصائص هي:

- البنوك المركزية مؤسسات نقدية، فالدولة هي التي تتولى إدارتها والإشراف عليها من خلال القوانين التي تسنها و التي تحدد بموجبها أغراضها وواجباتها وتشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية، وتنفذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه و المراقبة.
- يحتل مركز الصدارة في قمة الجهاز المصرفي بما له من سلطة الرقابة العليا على البنوك التجارية.
- تعتبر النقود التي يصدرها نقود قانونية ذات إبراء نهائي.
- ينفرد دون غيره من البنوك في احتكار عملية إصدار النقد، لذا يطلق عليه بنك الإصدار.
- لا يتوخى المصرف المركزي من خلال عملياته الحصول على الربح ويكون ذلك بصفة ثانوية فالهدف الأساسي للبنك المركزي هو المصلحة العامة حتى وإن كان ذو ملكية خاصة أو مشتركة (فمثلا في جنوب افريقيا 100% للقطاع الخاص، استراليا ملكية مشتركة 50%، التشيلي 50%، اليونان 10%، اليابان 55%، المكسيك 50 %، تركيا 25%، ايطاليا مملوك لشركات عامة
- هناك بنك مركزي واحد في معظم دول العالم.

III. وظائف البنوك المركزية

تمارس البنوك المركزية مجموعة من الوظائف تتمثل في:

1.3 **الإصدار النقدي:** يقوم البنك المركزي بعملية إصدار العملة الورقية (النقود القانونية) بدون أن يشاركه في ذلك بنك آخر، ورغبة في تحقيق وحدة النقود القانونية للدولة وتنظيم عملية عرض تلك النقود. ولقد مرت عملية الاصدار بعدة مراحل وأنظمة اصدار نذكرها كالآتي:

أ. **نظام غطاء الذهب الكامل:** تبعا لهذا النظام يقيد إصدار النقود بحجم الذهب الموجود بالبنك المركزي،حيث تقابل كمية النقود المصدرة باحتياطي كامل من الذهب وهي مرحلة النقود الورقية النيابية ويكون احتياطي الذهب المقابل للنقود المصدرة يعادل 100 % من قيمتها، وهذا النظام كان سائد قبل الحرب العالمية الأولى وتخلت عنه مختلف الدول بصفته يقيد حرية البنك المركزي في الإصدار. وعيب هذه الطريقة أنها تؤدي إلى تقييد شديد في قدرة البنك المركزي على اصدار النقود، فالبنك لا يستطيع إصدار النقد في حالة زيادة الطلب عليها بسبب احتياجات التجارة وفي أوقات الرواج إذا لم يتوفر له رصيد ذهبي كاف .

ب. **نظام الاصدار الجزئي الوثيق:** المظهر الرئيسي لهذا النظام هو تثبيت مبلغ معين بموجب القانون والذي يمكن تغطيته فقط بسندات حكومية بينما يجب أن تتم تغطية أية اصدارات إضافية من الأوراق النقدية تتجاوز هذا المبلغ كليا بالذهب.

ج. **نظام غطاء الذهب النسبي:** وفيه يسمح القانون لبنك الاصدار بتغطية أوراق النقد المصدرة بالذهب يمثل نسبة معينة من قيمتها ويغطى المتبقي من الأوراق النقدية المصدرة بموجودات محددة مثل الأوراق التجارية والسندات الحكومية (المحلية أو الأجنبية) تكون عملتها قابلة للتحويل أو عملات أجنبية قابلة للتحويل إلى ذهب، ويتميز هذا النظام بدرجة عالية من المرونة إلا أن فيه بعض العيوب مثل تقييد الاصدار إلى حد ما باحتياطات الذهب لدى البنك المركزي وعدم إمكانية تحويل جميع النقد المصدر إلى ذهب.

د. **نظام الحد الأقصى للاصدار:** في ظل هذا النظام يعين القانون الحد الأقصى لما يمكن أن يصدره البنك المركزي من أوراق النقد ولا يسمح بتجاوزه. ويمكن اعتبار هذا النظام أكثر مرونة من الأنظمة السابقة إلا أنه بالرغم من عدم اشتراطه لنسبة أو كمية من الذهب في الغطاء فإنه قد اشتمل على جمود من نوع آخر ويظهر هذا النوع من الجمود عند بلوغ الاصدار الحد الاقصى فقد يحتاج سوق النقد إلى كميات اضافية من اوراق النقد في وقت يكون فيه البنك المركزي قد بلغ فيه الحد الاقصى مما يستتبع معه تغيير القانون وقد لا يكون في الامكان تغيير القانون بزيادة الحد الاقصى بالسرعة المطلوبة مما يحدث أثرا انكماشيا في سوق النقد.

هـ. **نظام الاصدار الحر:**يسمح بموجب هذا القانون للبنك المركزي بإصدار النقود حسب ما يقدره البنك من احتياجات النشاط الاقتصادي لأي كمية من النقود، وتخضع الكمية المصدرة لقرارات البنك المركزي ولا يرتبط ذلك برصيد ذهبي أو بأي اعتبارات غير مستوى النشاط الاقتصادي وحاجة الاقتصاد إلى النقود . ويمثل هذا النظام الاتجاه الحديث في نظم الاصدار في مختلف البلدان لأنه يحقق أقصى درجات المرونة و يمكن البنك من تأدية دوره وممارسة مسؤولياته في توجيه النشاط الاقتصادي.

2.3 **البنك المركزي بنك الحكومة ومستشارها المالي:** يعمل البنك المركزي كبنك للحكومة ووكيل مستشار لها، كما يعتبر أيضا أداة الحكومة لتنفيذ سياستها النقدية. ويقوم بإدارة حسابات الهيئات والمؤسسات الحكومية المختلفة وتحصيل ايراداتها وتقديم تسهيلات ائتمانية وأيضا بيع وشراء العملات الأجنبية لصالح الحكومة وإدارة السندات الحكومية وأذونات الخزانة. كما يعمل البنك المركزي على الاحتفاظ باحتياط الدولة من العملات الأجنبية حيث يقوم بادارتها وتوفير العملات الأجنبية للحكومة لأغراض التجارة الدولية مع العمل على استقرار قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية.كما يتولى مهمة إصدار القروض العامة نيابة عن الحكومة فيقوم بعملية تنظيم إصدار القروض والاشراف على الاكتتاب فيها كما يقوم بخدمة هذه القروض أي دفع الفوائد عنها وأقساط استهلاكها عندما يحين أجلها. زيادة على ذلك يقوم بتقديم القروض المباشرة للحكومة لمواجهة عجز الميزانية. إضافة إلى كل ذلك يقوم البنك المركزي بإبداء النصح والمشورة للحكومة فيما يتعلق بالسياسات الواجب اتباعها لمواجهة الظروف المختلفة .

3. البنك المركزي بنك البنوك: يمكن حصر ت العلاقة والمعاملات بين البنك المركزي والبنوك التجارية والبنوك الأخرى في العمليات والمهام التالية:

- تقديم القروض مقابل خصم الأوراق التجارية
- الاحتفاظ باحتياطات البنوك: حيث تعودت البنوك منذ نشأة البنك المركزي بالاحتفاظ برصيد نقدي بشكل اختياري، و يبرز مثل هذا الوضع أو التصرف عدة اعتبارات مثل توفير السيولة لديها، والاحتفاظ بأرصدة نقدية في مكان أمين كالبنك المركزي مع سهولة و سرعة الحصول على مثل هذه الاحتياطات، بالإضافة إلى أنه يعمل على تسهيل تسوية حسابات البنوك بالترحيل من حساب لآخر لدى البنك المركزي دون الحاجة إلى نقل مادي للأموال النقدية.
- القيام بأعمال المقاصة بين البنوك وبعضها البعض: ويشبه تعامل البنك المركزي مع البنوك التجارية حالة تعامل البنك التجاري مع الأفراد والمؤسسات، فالأفراد يستطيعون تحويل ملكية حساباتهم داخل البنك عن طريق الشيكات، وكذا تقوم البنوك التجارية بتحويل ملكية أرصدتها الفائضة لدى البنك عن طريق الشيكات، وكذا تقوم البنوك التجارية ملكية أرصدتها الفائضة لدى البنك المركزي لبعضها البعض عن طريق الشيكات وذلك سدادا لما يكون عليها من مديونية البنك المركزي كجهة إقراض للبنوك التجارية.
- يعتبر البنك المركزي الملجأ والمقرض الأخير للبنوك التجارية .

4. التحكم في حجم الائتمان و الرقابة عليه: إن وظيفة التحكم في حجم الائتمان والرقابة عليه هي من أهم الوظائف التي تقوم بها البنك المركزي والتي تنطوي على العديد من الوظائف الأخرى عندما ينفذ السياسة النقدية بأدواتها المختلفة حيث تنطوي هذه السياسة على ثلاث وظائف فرعية تصب في وظيفة التحكم في حجم الائتمان والرقابة عليه، فهناك وظيفة المحافظة على الاحتياطي النقدي الذي تملكه البنوك التجارية وتودعه لدى البنك المركزي، وكذلك وظيفة إعادة خصم الأوراق التجارية، كذلك عند استخدام أداة السوق المفتوحة.